

# حكم الدخل الذي اكتسب بناء على اوراق مزورة/السبت)9-61- 3202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سيدة تقول منذ عدة سنوات كان يعمل زوجي بدولة عربية ومن خلال عمله كون ثروة لكن عرفت ان عمله كان بناء على اوراق مزورة هل هذا المال الذي اكتسبه من هذا العمل حلال - [00:00:01](#)

او ما موقفي انا كزوجة واولادي من الاكل والعيش من هذا المال على زوجك يا بني اثم التزوير وتلزمه التوبة الى الله عز وجل منه من غش فليس منا والمؤمن لا يكون كذابا - [00:00:20](#)

لكن اثم التزوير لا علاقة له بمشروعية العمل ولا بحل الكسب الناشئ عنه. ما دام قد ادى عملا واخذ من قبل مبلغ ومن المال وكان لديه من الخبرة والمهنية ما يكفي للقيام بهذا العمل على وجهه - [00:00:41](#)

ولا شيء على الزوجة لكن عليه ان يتوب الى الله عز وجل وان يستكثر من فعل الصالحات فان الحسنات يذهبن السيئات ولا شيء على الزوجة في جميع الاحوال لان ما حرم لكسبه تناط تبعته واثمه بمن - [00:01:02](#)

ابتسم ولا تنتقل التبع التبعة ولا ينتقل الاثم ولا الحرج الشرعي الى من انتقل هذا المال بطريق مشروع كبيع او هبة او ارث او نحوه. النبي عليه الصلاة والسلام تعامل مع اليهود في - [00:01:22](#)

مدينة بيعة وشراء واخذا واعطاء. وقد علم انهم يأخذون الربا وقد نهوا عنه ويأكلون الرشوة ويأكلون اموال الناس بالباطل ومع هذا لم يمنعه هذا من ان تعامل معه بيعة وشراء واخذا واعطاء وان يقضى دعوتهم الى طعام كل نفس بما كسب ذره - [00:01:42](#)

رهينة ما دام المال قد انتقل اليك بطريق مشروع لنا اعمالنا ولكم اعمالكم وكل امرئ بما كسب رهين والله تعالى اعلى واعلم - [00:02:08](#)